

**قانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٤٥**

تعديل لائحة ترتيب المحاكم الشرعية بشأن انتقال دائرة من دوائر المحكمة العليا الشرعية لمدينة أسيوط.

**فخر فاروق الأول ملك مصر**

فخر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

**مادة ١** - يضاف إلى الباب الثالث من الكتاب الثالث من المرسوم بقانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٣١ المشتمل على لائحة ترتيب المحاكم الشرعية مادة جديدة يكون رقها ١٥ مكرراً، ونصها كالتالي :

"انتقل دائرة من دوائر هذه المحكمة - في المواعيد التي يحددها وزير العدل - لمدينة أسيوط للفصل في قضايا الاستئناف المبينة في المادة التاسعة التي ترفع إلى المحكمة العليا عن الأحكام والتهربات الصادرة من محكمة أسيوط وفقاً الابتدائيين".

ولرئيس الدائرة في فترة انتقالها اختصاص رئيس المحكمة العليا الشرعية المبين في المادتين ٢٠ و ٢٦ من القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٤٤ الخاص بالرسوم أمام المحاكم الشرعية".

**مادة ٢** - يضاف فقرة جديدة إلى المادة ٣٢٢ من المرسوم بقانون المتقدم الذي تكون فقرة أخيرة لهذه المادة ويكون نصها كالتالي :

"فإذا كان المحكمان صادران من محكمة أسيوط وفقاً الابتدائيين يقدم الالتجاء للدائرة المنصوص عليها في المادة ١٥ مكرراً".

**مادة ٣** - يُحيى القضايا المنظورة الآن أمام المحكمة العليا بمصر والتي أصبحت بمقتضى المادتين السابقتين من اختصاص الدائرة الجديدة تحال إلى هذه الدائرة بأوامر تصدرها الدوائر المنظورة أمامها من تقاء نفسها وذلك للحالات تحدها وبالحالة التي هي عليها وبدون مصاريف وفي حالة غياب أحد الخصوم يعلن إليه الأمر مع تكليفه بالحضور في المواعيد العادلة ولا يسرى هذا القانون على القضايا المؤجلة للنطق بالحكم فيها".

**مادة ٤** - يُحل وزير العدل تنفيذ هذا القانون. ويحمل به اعتبار من أول نوفمبر سنة ١٩٤٥.

نأمر بأن يضم هذا القانون بخطام الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

مقر بقصر رأس الدين في ١٣ رمضان سنة ١٣٦٤ (١٩٤٥) ميلادي.

**فاروق**

نماز حضرة شاهزاده

رئيس مجلس الوزراء

عمود فهمي القرشى

وزير العدل

حافظ لامضان

**قانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٤٥**

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

**فخر فاروق الأول ملك مصر**

فخر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

**مادة ١** - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ رقم ٨ "وزارة المعارف العمومية" فرع ١ "الديوان العام والتعلم" باب ٢ "مصروفات عامة" اعتداد إضافي قدره ٤٧,٠٠٠ ج.م (سبعين ألف جنيه) لزيادة إعانة صندوق ادخار معلمي المدارس الأولية، لتوسيع هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة.

**مادة ٢** - يُحل وزير المالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه.

نأمر بأن يضم هذا القانون بخطام الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

مقر بقصر رأس الدين في ١٣ رمضان سنة ١٣٦٤ (١٩٤٥) ميلادي.

**فاروق**

نماز حضرة شاهزاده

وزير المعارف العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء  
الستهورى حكمه الدين محمود فهمي القرشى

**قانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٤٥**

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ - ١٩٤٦

**فخر فاروق الأول ملك مصر**

فخر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

**مادة ١** - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ - ١٩٤٦ رقم ١٦ "وزارة الشؤون الاجتماعية" فرع ١ "الديوان العام" باب ٣ اعتداد إضافي قدره ٢٠٠,٠٠٠ ج.م (مائتا ألف جنيه) للبدء في تنفيذ مشروع مكافحة الأمية ونشر الثقافة الشعبية.

لتوسيع هذا الاعتماد الإضافي من الاحتياطي العام.

**مادة ٢** - يُحل وزير المالية والشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه.

نأمر بأن يضم هذا القانون بخطام الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

مقر بقصر رأس الدين في ١٣ رمضان سنة ١٣٦٤ (١٩٤٥) ميلادي.

**فاروق**

نماز حضرة شاهزاده

وزير الشؤون الاجتماعية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء

عبد الحميد بدر حكمه الدين محمود فهمي القرشى